

5859 - امرأة نذرت بأن تتصدق بمبلغ من المال إذا أنجبت طفلا

ذكراً بأن تعطيه هذا المال لإحدى النساء

صالح اللحيدان

امرأة نذرت بأن تتصدق بمبلغ من المال اذا انجبت طفلا ذكراً بأن تعطيه هذا المال لاحدي النساء الفقيرات لكن المرأة الفقيرة ماتت قبل ان تنجب هذه المرأة النادرة آآ طفلا وفعلا انجبت طفلا ذكرا. فماذا تفعل بهذا النذر يا فضيلة الشيخ - [00:00:00](#)

لا شك ان القصد من بذل الصدقة نذراً التقرب الى الله والشکر على تيسيره انجاب طفل ذكر واذا فقد محل نذر المنظور له فيصرف ذلك النظر الى مثله فما دامت الفقيرة التي - [00:00:25](#)

نذرة المرأة ان تعطيها المال قد توفيت ان كان لها ورثت فقراء والا انصرفت ذلك النذرة الى فقراء اخرين لأن هذا النذر قربة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:54](#)

من نذر ان يطيع الله فليطعه ولا يتقييد ويتعلق بنفس المرأة التي عينت محلاً للنذر ما دامت ماتت يصرف ذلك النذر الى غيرها والله اعلم اثابكم الله - [00:01:15](#)